


هيئة الدستور الغذائي

A



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/NE 23/11/3 Rev 2

البند 3 من جدول الأعمال

أغسطس/آب 2023

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

الدورة الحادية عشرة

المقرّ الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة، روما، إيطاليا، 18-22 سبتمبر/أيلول 2023

المسائل الناشئة عن هيئة الدستور الغذائي ولجان الدستور الغذائي الأخرى

ألف - المسائل الناشئة عن هيئة الدستور الغذائي (الدورة الثالثة والأربعون لهيئة الدستور الغذائي والدورة الرابعة والأربعون لهيئة الدستور الغذائي والدورة الخامسة والأربعون لهيئة الدستور الغذائي)

المسائل المعروضة للإحاطة

المواصفة الإقليمية الخاصة بخليط الزعتر¹

- 1- اعتمدت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الثالثة والأربعين المواصفة الإقليمية الخاصة بخليط الزعتر عند الخطوة 8 مشيرةً إلى أنها ستُنشر بعد إقرارها من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية.
- 2- واعتمدت الهيئة في دورتها الرابعة والأربعين أساليب التحليل ومعايير الأداء لخليط الزعتر، بناءً على اقتراح لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات في دورتها الحادية والأربعين مع الإشارة إلى التصحيحات على الطريقة لتحديد الرماد غير القابل للذوبان في الحمض في خليط الزعتر (المعيار ISO 939 والمعيار ISO 930) لإدراجها في أساليب التحليل وأخذ العينات الموصى بها (CXS 234-1999).

المواصفة الإقليمية الخاصة بالمعمول²

- 3- صادقت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الثالثة والأربعين على اقتراح العمل الجديد بشأن المواصفة الإقليمية الخاصة بالمعمول.

المواصفة الإقليمية الخاصة باللبن³

- 4- أوقفت الهيئة في دورتها الثالثة والأربعين العمل الجاري لوضع مواصفة إقليمية للبن.

¹ الفقرة 79 من الوثيقة REP20/CAC والمرفق 2؛ الفقرة 49 من الوثيقة REP21/CAC

² الفقرة 80 من الوثيقة REP20/CAC، والمرفق 5

³ الفقرة 81 من الوثيقة REP20/CAC، والمرفق 6

التعديلات في دليل الإجراءات⁴

5- اعتمدت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الرابعة والأربعين:

- المعايير والخطوط التوجيهية الإجرائية للجان هيئة الدستور الغذائي وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة التي تعمل بالمراسلة، كما ترد في وثيقة قاعة المؤتمر CRD02 المقدمة إلى الهيئة في دورتها الرابعة والأربعين لإدراجها في دليل الإجراءات، القسم الثالث؛
- والتعديلات التالية على دليل الإجراءات: مبادئ تحليل المخاطر التي تطبقها اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، ونُهج استقراء الحدود القصوى لمخلفات العقاقير البيطرية بالنسبة إلى نوع واحد أو أكثر.

المنسّقون للشرق الأدنى⁵

6- عيّنت الهيئة في دورتها الثالثة والأربعين المملكة العربية السعودية كمنسق للإقليم تمتد ولايته اعتباراً من نهاية الدورة الثالثة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي حتى نهاية الدورة العادية الأولى للهيئة بعد الدورة المقبلة للجنة التنسيق ذات الصلة.

تطبيق بيانات المبادئ المتعلقة بدور العلم في عملية صنع القرار في هيئة الدستور الغذائي ومدى وضع العوامل الأخرى في الاعتبار (بيانات المبادئ)⁶

7- رحّبت الهيئة في دورتها الرابعة والأربعين بالعمل الجاري من جانب اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي لجهة التوجيهات المعطاة للرؤساء والأعضاء بشأن العمل ببيانات المبادئ وتطبيقها المستمر، وشجّعت اللجنة التنفيذية أيضاً على استكمال هذا العمل على وجه السرعة.

8- وصادقت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين على إحالة مشروع التوجيهات للرؤساء والأعضاء في الدستور الغذائي بشأن تطبيق بيانات المبادئ إلى رؤساء الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي لتسهيل المداولات حول المسائل التي تندرج في نطاق بيانات المبادئ المتعلقة بدور العلوم؛ وحثّت الأعضاء على مراعاة مشروع التوجيهات حسب الاقتضاء خلال عملية وضع المواصفات والتقدم بها. وطلبت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين أيضاً من الأمانة إصدار رسالة دورية تدعو الأعضاء والمراقبين إلى تقديم اقتراحات محددة لتحسين مشروع التوجيهات، ووضعه في صيغته النهائية وإمكانية إدراج هذه التوجيهات في وثائق توجيهية مخصصة للرؤساء والأعضاء. ويمكن إبداء التعليقات على مشروع الخطوط التوجيهية رداً على التعميم CL 2023/32 حتى 31 أغسطس/آب 2023.

الدستور الغذائي والجائحة⁷

9- أوصت الهيئة في دورتها الثالثة والأربعين جميع الأجهزة الفرعية والأعضاء والمراقبين بالاستفادة الكاملة من آليات العمل عن بُعد القائمة، مثل مجموعات العمل الإلكترونية والرسائل الدورية، والتخطيط لاجتماعاتها الافتراضية على نحو يتيح إمكانية استكمال جداول أعمالها إلى أقصى حد.

10- وأوصت الهيئة في دورتها الرابعة والأربعين بمواصلة تفسير الفقرتين (7) و(8) من المادة 11 من اللائحة الداخلية بصورة تشمل الأساليب الافتراضية لانعقاد دورات الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي، بما في ذلك اللجنة التنفيذية وإمكانية أن تراعى في ذلك المعايير التي أوصحتها اللجنة التنفيذية في دورتها الثمانين.

⁴ الفقرة 36 من الوثيقة REP21/CAC

⁵ الفقرة 164 من الوثيقة REP20/CAC

⁶ الفقرة 14 من الوثيقة REP21/CAC؛ الفقرة 22 من الوثيقة REP22/CAC

⁷ الفقرة 20 من الوثيقة REP20/CAC؛ والفقرة 12 من الوثيقة REP21/CAC

الذكرى الستون لتأسيس الدستور الغذائي⁸

11- اتفقت الهيئة في دورتها الرابعة والأربعين على أن الاحتفال بالذكرى الستين لتأسيس الدستور الغذائي سوف يشكل مناسبة رائعة للتوعية على سلامة الأغذية، وشجعت جميع الأعضاء والمراقبين على الاستفادة من فرصة الذكرى الستين لتأسيس الدستور الغذائي من أجل التخطيط للأنشطة الرامية إلى التوعية على الدستور الغذائي وتنفيذ هذه الأنشطة، والحصول على الدعم السياسي الرفيع المستوى لعمل الدستور الغذائي.

12- وشجعت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين الأعضاء والمراقبين على المشاركة على أكمل وجه في الاحتفالات وتشاطر المعلومات بشأن خططهم وأنشطتهم بصورة مباشرة ومن خلال أمانة الدستور الغذائي، وحثت الأعضاء على الالتزام بالدعوة على المستويات كافة لضمان أوسع مشاركة ممكنة في الاحتفالات والترويج لعمل الدستور الغذائي على أوسع نطاق ممكن.

مصادر الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة⁹

13- أقرت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين بأهمية أن يعمل الدستور الغذائي بصورة مرنة وحسنة التوقيت لكي يتناول مصادر الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة بوصفها موضوعاً هاماً على صعيد صياغة المواصفات الدولية التي تهدف إلى حماية صحة المستهلك وضمان الممارسات المنصفة في تجارة الأغذية؛ وشجعت الأعضاء على طرح اقتراحات ذات صلة بمصادر الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة بالاستعانة باليات الدستور الغذائي القائمة، والأجهزة الفرعية للدستور الغذائي على النظر في مصادر الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة خلال مداولاتها؛ وطلبت من أمانة الدستور الغذائي إرسال تعميم إلى الأعضاء والمراقبين لتحديد القضايا المحتملة ذات الصلة بمصادر الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة التي لا يمكن معالجتها في إطار الهيكل الحالي، والإجراءات الحالية والخيارات المتاحة لمعالجتها، وذلك لمناقشتها خلال الدورة السادسة والأربعين للهيئة. ويمكن تقديم التعليقات رداً على التعميم CL 2023/31 حتى 31 أغسطس/ آب 2023.

مستقبل الدستور الغذائي¹⁰

14- نظرت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين في تقرير اللجنة الفرعية التي أنشأتها اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الثانية والثمانين من أجل وضع خطة لمستقبل الدستور الغذائي بالاستناد إلى تجربة جائحة كوفيد-19 والتغيرات التي أحدثتها، مع الإشارة إلى أن الاحتفال بالذكرى الستين لتأسيس الدستور الغذائي قد أتاح فرصاً حسنة التوقيت للتفكير في مستقبل الدستور الغذائي. وقد انصبّ التركيز حتى اليوم على التأهب من حيث طرق العمل وتطور ممارسات العمل داخل الدستور الغذائي في ما يتعلق بشكل الاجتماعات وجداولها الزمنية ومجموعات العمل وغير ذلك من آليات العمل الافتراضية غير الرسمية.

15- وأحاطت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين علماً بأن العمل بشأن مستقبل الدستور الغذائي جارٍ وبأنه ستتاح الفرصة في عام 2023 لجميع الأعضاء والمراقبين للمشاركة في العمل حول هذه المسألة؛ وأحاطت علماً بضرورة استعراض دليل الإجراءات في الوقت المناسب لضمان أن تمكّن الأحكام الواردة فيه من مواصلة عقد الاجتماعات بصورة افتراضية ومختلطة وتيسيرها.

16- وطلبت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين من أمانة الدستور الغذائي استشارة مكتب الشؤون القانونية في كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية حول إمكانية تعديل اللائحة الداخلية بما يتيح للهيئة عقد اجتماعاتها بصورة افتراضية عند الاقتضاء، وإعداد وثيقة بشأن هذه المسألة المحددة لكي تنظر فيها اللجنة المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الثالثة والثلاثين وتقوم بدورها بإسداء المشورة للهيئة في دورتها السادسة والأربعين.

⁸الفقرة 150 من الوثيقة REP21/CAC؛ الفقرة 228 من الوثيقة REP22/CAC

⁹الفقرة 31 من الوثيقة REP22/CAC

¹⁰ الفقرتان 32 و 41 من الوثيقة REP22/CAC

الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025¹¹

17- قُدم تقرير الفترة 2020-2021 عن تنفيذ الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025 إلى هيئة الدستور الغذائي في دورتها الخامسة والأربعين. وقدمت الأمانة أيضًا التقرير الأولي عن الدراسة الاستقصائية التجريبية حول استخدام نصوص الدستور الغذائي ومدى تأثيرها. وأحاطت الدورة في دورتها الخامسة والأربعين علمًا بالتطور المستمر لإطار رصد الخطة الاستراتيجية، وطلبت من أمانة الدستور الغذائي بمواصلة تنقيح هذا الإطار بهدف تقليل عدد المؤشرات إلى تلك التي يمكن أن تُجمع فيها المعلومات الأكثر فائدة، ولاحظت أنه سيكون من المفيد إعداد الخطة الاستراتيجية التالية مع الأعضاء، بالتوازي مع إعداد إطار الرصد الذي تقوده أمانة الدستور الغذائي.

المسائل الواجب اتخاذ إجراءات بشأنها

اعتماد المواصفة العامة لتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة والتعديلات اللاحقة على دليل الإجراءات¹²

18- اعتمدت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الرابعة والأربعين:

- المواصفة العامة لتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة (CXS 346-2021)، عند الخطوة 8،¹³
- والتعديل اللاحق على دليل الإجراءات (أي نسق مواصفات السلع في الدستور الغذائي، القسم الخاص بالتوسيم) (أنظر الطبعة الثامنة العشرين من دليل الإجراءات، الصفحة 43 [النسخة الإنكليزية]، الفقرتان 104 و105).

19- وطلبت الهيئة في دورتها الرابعة والأربعين من اللجان المعنية بالسلع الأساسية استعراض الأحكام الخاصة بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة في المواصفات القائمة ومشاريع المواصفات على ضوء المواصفة الجديدة لتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة. ويرد في الملحق اقتراح لكي تنظر فيه لجنة التنسيق لإقليم الشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة، مع الإشارة إلى أن مواصفتين إقليميتين فقط تتضمنان حاليًا أحكامًا خاصة بالحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة، إنما قد ترغب لجنة التنسيق لإقليم الشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة النظر في ما إذا كان يتم التجارة بسلع أساسية أخرى وضعت لها مواصفات إقليمية في حاويات غير مخصصة للبيع بالتجزئة، وإذا كانت هي الحال إدراج الحكم ذات الصلة.

¹¹ الفقرة 187 من الوثيقة REP22/CAC

¹² الفقرتان 83 و86 من الوثيقة REP21/CAC

¹³ الفقرة 60 من الوثيقة REP21/FL

باء- المسائل الناشئة عن الأجهزة الفرعية التابعة للدستور الغذائي

اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي (الدورات الثامنة والسبعون والثمانون والحادية والثمانون والثانية والثمانون والثالثة والثمانون والرابعة والثمانون للجنة التنفيذية)

المسائل المعروضة للإحاطة

تنفيذ قرارات الدورة الثانية والأربعين لهيئة الدستور الغذائي: التعقيبات على التغييرات والاقتراحات لمزيد من التحسينات¹⁴

- 20- طلبت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الثامنة والسبعين أن يقوم رئيس الأجهزة الفرعية والهيئة وكذلك الأمانة بما يلي:
- وضع استراتيجيات لتجّيب المناقشات الفنية المستفيضة أو التخفيف من حدتها خلال دورات الهيئة بخصوص المواضيع التي لا يوجد توافق بشأنها وإطلاع الأعضاء على هذه الاستراتيجيات. وقد تشمل هذه الاستراتيجيات إرجاء الجلسات لفترة وجيزة لإفساح المجال أمام عقد مناقشات غير رسمية أو تعليق النقاش بشأن بنود معينة في حال تخطي الوقت المخصص لها؛
 - والحرص خلال اجتماعات الهيئة على إيلاء العناية الواجبة للتعليقات الختية الواردة وإدراج الأساس الفني للتحفظات في تقارير الاجتماعات.

تطبيق بيانات المبادئ المتعلقة بدور العلم في عملية صنع القرار في هيئة الدستور الغذائي ومدى وضع العوامل الأخرى في الاعتبار (بيانات المبادئ)¹⁵

- 21- طلبت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والسبعين من الأمانة بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، إعداد مسودة أولية للتوجيهات العملية طبقًا لاختصاصات اللجنة الفرعية، وقامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثمانين بتمديد ولاية اللجنة الفرعية إلى اللجنة التنفيذية في دورتها الحادية والثمانين.
- 22- وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الحادية والثمانين على إعادة إنشاء اللجنة الفرعية التابعة للجنة التنفيذية بشأن تطبيق بيانات المبادئ، وأشارت إلى أن اللجنة التنفيذية في دورتها الثانية والثمانين ستواصل النظر في كيفية إشراك عدد أكبر من أعضاء الدستور الغذائي.
- 23- ووضعت اللجنة التنفيذية في دورتها الثانية والثمانين مسودة مخطط لكي يستخدمها الرؤساء في المناقشات ذات الصلة بالنهوض بالمواصفات أو اعتمادها عند الخطوات 5 و8 و8/5، ووافقت على إعادة إنشاء اللجنة الفرعية لاستكمال العمل الذي يستند إلى مناقشتها.
- 24- نظرت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين في تقرير اللجنة الفرعية ومشروع التوجيهات الذي تضمن مخططًا، وإضافةً إلى تقصير العنوان والفقرة 23، اتفقت على إحالة النص المقترح إلى هيئة الدستور الغذائي في دورتها الخامسة والأربعين لكي تواصل النظر فيه، وأحاطت علمًا بأن اللجنة الفرعية قد استكملت عملها واتفقت على إنهاء المناقشة بشأن هذا الموضوع.

¹⁴الفقرة 30 من الوثيقة REP20/EXEC1

¹⁵ الفقرة 101(ي) من الوثيقة REP20/EXEC1؛ الفقرة 43(ي) من الوثيقة REP21/EXEC1؛ الفقرة 99 من الوثيقة REP21/EXEC2؛ الفقرة 69 من الوثيقة

REP22/EXEC1؛ الفقرة 82 من الوثيقة REP22/EXE2

الدستور الغذائي والجاهة¹⁶

25- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثمانين بما يلي لدى التخطيط لوضع جداول أعمال دورات الدستور الغذائي المقرر عقدها بصورة افتراضية في عام 2021:

- أن توضع الخطط والتحضيرات قبل الاجتماع على النحو الأمثل بهدف استخلاص القضايا الرئيسية لكي تنظر فيها الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي، وأن يُفاد عنها بصورة شفافة؛
- وأن يكون كل من الرؤساء وأمانات الدستور الغذائي مهئين على نحو ملائم للدورات، وكيفية التعامل مع البنود الواردة في جدول الأعمال إقرارًا بالتحديات المرتبطة بعقد دورات افتراضية.

26- وأوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الحادية والثمانين بأن يتعاون الرؤساء والأمانات المضيفة بشكل وثيق مع أمانة الدستور الغذائي في جهودهم الرامية إلى وضع جدول أعمال الاجتماع يكون قابلاً للتنفيذ، ويضمن توفير الوقت الملائم بين الاجتماعات، وأن تقوم أمانة الدستور الغذائي مع الرؤساء والقاعدة الأوسع للأعضاء من مواصلة النظر في كيفية الاستمرار بتعزيز مجموعات العمل الإلكترونية و/أو آليات شاملة وشفافة أخرى، بما يتيح لهم الاضطلاع بدور أساسي على نحو أكبر في الدستور الغذائي كآلية مرنة لإعداد العمل وضمان أن تُعقد المناقشات في الأجهزة الفرعية فقط حين تبرز الحاجة إلى توجيهات، أو حين يكون العمل جاهزًا للتقدم في عملية الخطوات.

نموذج لعمل الدستور الغذائي في المستقبل¹⁷

27- وافقت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الحادية والثمانين على إرساء وقيادة عملية لوضع الخطة الأولية لمستقبل الدستور الغذائي لكي تنظر فيها الهيئة في الذكرى الستين لتأسيسها في عام 2023. وأشار إلى أن العملية ستبدأ في الربع الأول من عام 2022 بإبلاغ وإعلام الأعضاء والمراقبين بتجميع الآراء العامة حول ما قد يجب أن يكون عليه الدستور الغذائي في المستقبل.

28- ووافقت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الثانية والثمانين على إنشاء لجنة فرعية تتولى، بالتعاون مع أمانة الدستور الغذائي، إعداد تقرير يتضمن خطة عمل بشأن مستقبل الدستور الغذائي وإحالاته إلى اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين، مع تقديم تقرير مرحلي عن العملية إلى اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين، على أن تراعى فيه آراء الأعضاء والمراقبين، ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، ورؤساء لجان الدستور الغذائي، والمنسقين الإقليميين، والأمانات المضيفة.

29- وبعد تقديم التقرير المرحلي الخاص باللجنة الفرعية للجنة التنفيذية، أقرت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الثالثة والثمانين بأن الاجتماعات الافتراضية والمختلطة تشكل أدوات ضرورية للدستور الغذائي، وبأن الممارسة المتعلقة بطرق عقد هذه الاجتماعات في تطوّر مستمر؛ وسلّمت بالشواغل التي تم التعبير عنها في المشاورات التي أجريت حتى هذا التاريخ في ما يتعلق بمدى تعقيد عملية تطوير عمل جديد؛ وأحاطت علمًا بالقيمة المضافة التي تقدمها الأدوات الجديدة لمداورات مجموعات العمل الإلكترونية.

¹⁶الفقرة 35 من الوثيقة REP21/EXEC1؛ الفقرة 84(2) من الوثيقة REP21/EXEC2

¹⁷ الفقرة 85 من الوثيقة REP21/EXEC2؛ الفقرة 100 من الوثيقة REP22/EXEC1؛ الفقرة 114 من الوثيقة REP22/EXEC2؛ الفقرة 101 من المرفق الثاني

بالوثيقة REP23/EXEC1.

30- وبعد تقديم الخطة الأولى المقترحة لمستقبل الدستور الغذائي، اتفقت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الرابعة والثمانين (2023) على ما يلي:

- يشكل القسم 2 من المشروع المنقح للخطة الأولى - مواصفات الدستور الغذائي للمستقبل - السياق والمحركات (المرفق الثاني بالوثيقة REP23/EXEC1) أحد المدخلات في العملية المقبلة للتخطيط الاستراتيجي. وسيجري التماس إسهامات الأعضاء والمراقبين في سياق هذه العملية؛
- توّج أمانة الدستور الغذائي القسم 3 - نموذج لعمل الدستور الغذائي في المستقبل (المرفق الثاني بالوثيقة REP23/EXEC1) لإبداء التعليقات عليه من جانب الأعضاء والمراقبين، مرفقًا بمجموعة صغيرة من الأسئلة لتوجيه طبيعة الإسهامات المطلوبة؛
- تستعرض اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الخامسة والثمانين القسم 4 والتوصيات الواردة في القسمين 1-1-5 و5-2 في ضوء التعليقات المقدمة من الأعضاء بشأن القسم 3 - نموذج لعمل الدستور الغذائي في المستقبل وترفع التوصيات ذات الصلة لكي تنظر فيها هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين.

الذكرى الستون لتأسيس هيئة الدستور الغذائي: 2023-1963¹⁸

31- أحاطت اللجنة التنفيذية علمًا في دورتها الثانية والثمانين بالمعلومات التي قدمتها أمانة الدستور الغذائي وبالكمّ الهائل من الأفكار التي جرى طرحها، وأعربت عن دعمها للسمات الرئيسية للاحتفالات المقررة؛ وأعربت عن التزامها بإجراء أعمال الدعوة على المستويات كافة لضمان أوسع مشاركة ممكنة في الذكرى السنوية والترويج لها؛ وشجّعت الأعضاء والمراقبين على المشاركة بشكل كامل في عملية التخطيط المبكر لتحديد مساهماتهم الخاصة.

32- وأخذت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين علمًا بالمعلومات التي أتاحتها الأمانة والاحتفالات المخطط لها والجارى العمل عليها من جانب الأمانة والأعضاء؛ وشجّعت الأعضاء والمراقبين على المشاركة على أكمل وجه في الاحتفالات وتشاطر المعلومات بشأن خططهم وأنشطتهم بصورة مباشرة و/أو من خلال أمانة الدستور الغذائي، والالتزام بالدعوة على المستويات كافة لضمان أوسع مشاركة ممكنة في الذكرى الستين والترويج لها.

مصادر الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة¹⁹

33- أقرت اللجنة التنفيذية في دورتها الثانية والثمانين بأن العمل الذي تقوم به اللجنة التنفيذية على "مصادر الأغذية الجديدة" لم يمنع اللجان من الاضطلاع بأعمال جديدة تدرج في نطاق ولاية كل منها.

34- ووافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الثانية والثمانين، على أن تواصل اللجنة الفرعية النظر بشكل تدريجي في القضايا المطروحة، مسترشدة بتحليل المعلومات التي تم جمعها من خلال التعميم ووثائق قاعة المؤتمر وتقرير الدورة الثانية والثمانين للجنة التنفيذية.

¹⁸ الفقرة 129 من الوثيقة REP22/EXEC1؛ الفقرة 177 من الوثيقة REP22/EXEC2

¹⁹ الفقرة 85 من الوثيقة REP22/EXEC1؛ والفقرة 100 من الوثيقة REP22/EXEC2

35- وجرى تقديم تقرير اللجنة الفرعية التابعة للجنة التنفيذية للدستور الغذائي بشأن مصادر الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة إلى اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين. وأقرت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين بأن هذا العمل قد أدى إلى توعية الدستور الغذائي بالتحديات والفرص الناشئة في ما يتعلق بمصادر الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة والدور المحتمل الذي يمكن للهيئة الاضطلاع به في معالجة أي قضايا ذات صلة بسلامة الأغذية وتيسير التجارة المنصفة بهذه السلع؛ وأوصت بأن تشجع الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين الأعضاء على تقديم اقتراحات بشأن مصادر الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة بالاستعانة بآليات الدستور الغذائي القائمة؛ والأجهزة الفرعية للدستور الغذائي على أن تنظر، في مداولاتها، في مصادر الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة؛ وسلّمت بضرورة إعداد توجيهات عن كيفية تطبيق الإجراءات القائمة لضمان ألا يتصور الأعضاء وجود عقبات إجرائية تحول دون تقديمهم لاقتراحات جديدة للعمل في هذا المجال وغيره من مجالات الدستور الغذائي.

الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025: رصد استخدام نصوص الدستور الغذائي وأثرها²⁰

36- أشارت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الحادية والثمانين، تماشياً مع الهدف 3 من الخطة الاستراتيجية (تعزيز الإقرار بمواصفات الدستور الغذائي واستخدامها)، إلى أن أمانة الدستور الغذائي، بالتشاور مع مكتب التقييم في كلٍّ من منظمة الأغذية والزراعة منظمة الصحة العالمية، باشرت بمشروع لبناء آلية من أجل رصد استخدام مواصفات الدستور الغذائي وأثرها.

37- وناقشت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الثانية والثمانين مشروع الآلية لرصد استخدام نصوص الدستور الغذائي وأثرها، كما أنّها:

- أقرت بالمنافع والتحديات المتصلة برصد استخدام نصوص الدستور الغذائي وأثرها، وأهمية المشاركة مع تطور العملية وأهمية الاستعراض الدوري؛
- وأقرت بالنهج المقترح لبناء إطار الرصد والتقييم للدستور الغذائي مع الإشارة إلى أنّ سنة 2022 ستكون سنة تجريبية للنهج المتجدد لعملية المسح، وإلى أنّ النتائج الأولية ستُرفع إلى الدورة الثالثة والثمانين للجنة التنفيذية والدورة الخامسة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي؛
- وشجعت الأعضاء والمراقبين على تحديد الموارد الممكنة لدعم عملية جمع البيانات لهذا العمل، خاصة من خلال دراسات حالة ينبغي اختيارها تبعاً لمجموعة من المعايير المحددة مسبقاً وأن تكون واضحة من حيث النطاق والسياق.

38- ومع الإشارة إلى نتائج الدراسة الاستقصائية التجريبية لعام 2022 بشأن استخدام نصوص الدستور الغذائي وأثرها، طلبت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الثالثة والثمانين (2022) من الأمانة مواصلة استعراض وتبسيط إطار رصد الخطة الاستراتيجية، وأن تُراعى هذه النتائج في وضع الخطة الاستراتيجية المقبلة. وأُتيح التقرير الكامل للجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الرابعة والثمانين في الوثيقة EXEC84/INF1.

39- ونظرت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الرابعة والثمانين (2023) في اقتراح تنقيح إطار الرصد، وأوصت بأن تُراعى الدروس المستفادة من وضع وتنفيذ إطار رصد الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 لدى إعداد إطار الرصد للخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031. ومع الإشارة إلى تقرير الدراسة الاستقصائية بشأن استخدام نصوص الدستور الغذائي ومدى تأثيرها والتوصيات الواردة فيه، أكدت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الرابعة والثمانين على ضرورة استخدام نهج الدراسة الاستقصائية، الذي جرت تجربته عام 2022، كجزء من الآلية لرصد استخدام نصوص الدستور الغذائي وأثرها.

²⁰ الفقرة 91 من الوثيقة REP21/EXEC2؛ الفقرة 121 من الوثيقة REP22/EXEC1؛ الفقرة 165 من الوثيقة REP22/EXEC2؛ الفقرة 115 من الوثيقة REP23/EXEC1

المواصفات الإقليمية²¹

40- أشارت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الثالثة والثمانين (2022) في استعراضها التقييمي إلى الحاجة إلى المزيد من التوجيهات بشأن إعداد اقتراحات عمل جديدة للمواصفات الإقليمية، واتفقت على النظر فيها بشكل مسهب أكثر في الدورة الرابعة والثمانين للجنة التنفيذية.

41- ونظرت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الرابعة والثمانين (2023) في وثيقة قدّمتها أمانة الدستور الغذائي حول التحديات لجهة تطبيق المعايير للنظر في اقتراحات عمل جديدة للمواصفات الإقليمية في سياق الاحتياجات الإقليمية والطبيعة الدولية للتجارة. ومع الإشارة إلى تجارب بعض المنسقين الإقليميين، طلبت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الرابعة والثمانين من أمانة الدستور الغذائي تحديث وثيقة العمل بما يتفق مع المناقشات؛ واتفقت على إدراج هذا البند على جدول أعمال الدورة الخامسة والثمانين للجنة التنفيذية لمواصلة مناقشته وتقديم المشورة إلى لجنة التنسيق للدستور الغذائي في آسيا وغيرها من لجان التنسيق بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية حسب الاقتضاء.

42- ومع الإشارة إلى الاقتراح المقدم من أحد الأعضاء لتقييم الإجراءات القائمة من أجل مواصلة النظر في الإجراءات والمعايير الموجودة في ما يتعلق بالعمل الجديد لتحديد ما إذا كانت توجد ثغرات، طلبت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الرابعة والثمانين من أمانة الدستور الغذائي تقديم وثيقة لاجتماع مقبل للجنة التنفيذية لاستعراض النهج الموضوعية.

اقتراحات عمل جديدة²²

43- إن اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الثالثة والثمانين (2022)، خلال مناقشتها حول مستقبل الدستور الغذائي ومصادر الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة، سلّمت بضرورة إعداد توجيهات عن كيفية تطبيق الإجراءات القائمة لضمان ألا يتصور الأعضاء وجود عقبات إجرائية لدى تقديمهم اقتراحات عمل جديدة. وطلبت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الثالثة والثمانين من أمانة الدستور الغذائي إعداد توجيهات عملية لأعضاء الدستور الغذائي لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية، مع الإشارة إلى أن الدورة الثالثة والثلاثين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة تمثل فرصة لمناقشة هذا الموضوع مع عضوية الدستور الغذائي الأوسع نطاقاً.

44- واقترحت المناقشات خلال الدورة الخامسة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي (2022) وضع ترتيب الأولويات وآليات إدارة العمل للجان المختلفة في موضع واحد من أجل تيسير الاطلاع والفهم. وأشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أنه يمكن القيام بذلك كجزء من التوجيهات التي طلبتها اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين بشأن اقتراحات عمل جديدة.

45- ومع الإشارة إلى الاقتراح المقدم من أحد الأعضاء لتقييم الإجراءات القائمة من أجل مواصلة النظر في الإجراءات والمعايير الموجودة في ما يتعلق بالعمل الجديد لتحديد ما إذا كانت توجد ثغرات، طلبت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الرابعة والثمانين من أمانة الدستور الغذائي تقديم وثيقة لاجتماع مقبل للجنة التنفيذية لاستعراض النهج الموضوعية.

²¹ الفقرات 40-41، و117-118 من الوثيقة REP22/EXEC2؛ الفقرة 183 من الوثيقة REP22/CAC؛ الوثيقة CX/EXEC 23/84/8؛ الفقرات 39-40،

148-155 من الوثيقة REP23/EXEC1

²² الفقرة 118 من الوثيقة REP22/EXEC2؛ الوثيقة REP23/EXEC1

الدورة الحادية والأربعون لهيئة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات

المسائل المعروضة للإحاطة

أساليب تحليل خليط الزعتر²³

46- استعرضت لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل في دورتها الحادية والأربعين طرق التحليل المقترحة لخليط الزعتر، وصادقت على الأساليب الخاصة بالنوع 1 بالنسبة إلى كلوريد الصوديوم، والرطوبة، والرماد غير القابل للذوبان في الحمض، والمواد الدخيلة، والمواد الغريبة، وأوصت بالأساليب الخاصة بالنوع الرابع بالنسبة إلى الحشرات/أجزاء الحشرات، والضرر الناتج عن العفن، ومخلفات الثدييات (للمنتج الكامل)، ومخلفات الثدييات (للمنتج المطحون)، مع الإشارة أنه نظرًا إلى أن أساليب كلوريد الصوديوم، والرماد غير قابل للذوبان في الحمض هي على أساس الوزن الجاف، فقد تطلبت أيضًا تحديد الرطوبة للتوصل إلى نتيجة تستوفي الحكم الوارد في المواصفة الإقليمية.

المسائل الواجب اتخاذ إجراءات بشأنها

استعراض/تحديث أساليب التحليل في المواصفة العامة لأساليب التحليل وأخذ العينات²⁴

47- أكدت هيئة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات في دورتها الحادية والأربعين على استمرار تواصلها مع لجان الدستور الغذائي الأخرى حول استخدام المواصفة العامة لأساليب التحليل وأخذ العينات (CXS 234-1999) كمرجع وحيد لأساليب التحليل وأخذ العينات على النحو الذي طلبته الدورة السابعة والسبعون للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي.

الدورة الثانية والأربعون للجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات

مراجعة الخطوط التوجيهية لأخذ العينات (CXG 50 – 2004)²⁵

48- اتفقت هيئة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات في دورتها الثانية والأربعين على إبلاغ لجان الدستور الغذائي الأخرى ذات الصلة بالعمل الجاري بشأن مراجعة الخطوط التوجيهية العامة لأخذ العينات (CXG 50-2004) وطلبت من هذه اللجان مراجعة خططها الخاصة بأخذ العينات في ضوء الخطوط التوجيهية المعدلة، كما اتفقت على تذكير اللجان بأنه ينبغي وضع خطط أخذ العينات حسب الاقتضاء وفقًا للخطوط التوجيهية العامة بشأن أخذ العينات وليس بالإحالة إليها.

²³ المرفق الثاني (القسم 1-5) للوثيقة REP21/MAS والوثيقة MAS41/CRD02

²⁴ الفقرة 42 من الوثيقة REP21/MAS

²⁵ الفقرة 81 من الوثيقة REP23/MAS

الدورة السادسة والأربعون للجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية

المسائل المعروضة للإحاطة

النظر في الأحكام الخاصة بالتوسيم في مواصفات الدستور الغذائي²⁶

49- صادقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية في دورتها السادسة والأربعين على المواصفة الإقليمية لخليط الزعتر.

الدورتان الثانية والخمسون والثالثة والخمسون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية

المسائل المعروضة للإحاطة

المواءمة بين الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في مواصفات السلع وبين الأحكام ذات الصلة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية²⁷

50- اتفقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الثانية والخمسين على ما يلي:

- أن تنشر على الموقع الإلكتروني لهيئة الدستور الغذائي الوثيقة بعنوان "الخطوط التوجيهية لتلافي التباين المستقبلي بين الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة ومواصفات السلع" كوثيقة معلومات، وإطلاع اللجان المقابلة المعنية بالسلع على هذه الوثيقة؛
- وأن تحدّث مواصفة خطة العمل المستقبلية الواردة في وثيقة المعلومات بعنوان "توجيهات إلى اللجان المعنية بالسلع الأساسية حول كيفية مواءمة الأحكام المرتبطة بالمواد المضافة إلى الأغذية".

51- وصادقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الثالثة والخمسين على خطة العمل المحدثة الواردة في وثيقة المعلومات بعنوان "توجيهات إلى اللجان المعنية بالسلع الأساسية حول كيفية مواءمة الأحكام المرتبطة بالمواد المضافة إلى الأغذية".

إقرار و/أو تنقيح المستويات القصوى للمواد المضافة إلى الأغذية والمواد المساعدة في عملية التجهيز في مواصفات الدستور الغذائي²⁸

52- صادقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الثانية والخمسين على التوصية، مع الإشارة إلى أن الأحكام المتصلة بالمواد المضافة إلى الأغذية لمشاريع المواصفات المقدمة من لجنة التنسيق للدستور الغذائي في الشرق الأدنى لم تسمح باستخدام المواد المضافة إلى الأغذية.

53- ووافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الثانية والخمسين على التوصية بشأن المصادقة على الأحكام المقترحة المتصلة بالمواد المضافة إلى الأغذية بشأن حمض الستريك في مشروع المواصفة الإقليمية لخليط الزعتر (بالنسبة إلى خليط الزعتر من الدرجة 3).

²⁶ الفقرة 18 من الوثيقة REP21/FL

²⁷ الفقرة 107 من الوثيقة REP21/FA؛ الفقرة 68 من الوثيقة REP23/FA

²⁸ الفقرتان 69 و 70 من الوثيقة REP21/FA

الدورتان الخامسة والعشرون والسادسة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات

المسائل المعروضة للإحاطة

التصدي للغش في الأغذية في سياق سلامة الأغذية والممارسات العادلة في تجارة الأغذية²⁹

- 54- اتفقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات في دورتها الخامسة والعشرين على المباشرة بعمل جديد وافقت عليه لاحقًا هيئة الدستور الغذائي في دورتها الرابعة والأربعين، وإبقاء لجان الدستور الغذائي الأخرى ذات الصلة على اطلاع على التقدم المحرز في العمل الجديد. وستقوم مجموعة العمل الإلكترونية برئاسة الولايات المتحدة الأمريكية، والتي تشترك في رئاستها الصين والاتحاد الأوروبي وجمهورية إيران الإسلامية والمملكة المتحدة.
- 55- وأعدت لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات في دورتها السادسة والعشرين مشروع الخطوط التوجيهية المقترحة بشأن منع ومكافحة الغش في مجال الأغذية إلى الخطوة 2 لإعادة صياغتها، وأنشأت مجموعة عمل إلكترونية برئاسة الولايات المتحدة الأمريكية، وتشترك في رئاستها جمهورية الصين الشعبية والاتحاد الأوروبي وجمهورية إيران الإسلامية، لإعداد مشروع الخطوط التوجيهية المنقحة، مع مراعاة جميع المناقشات والتعليقات المقدمة لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات في دورتها السادسة والعشرين، لكي تنظر فيها لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات في دورتها السابعة والعشرين، وإبقاء الخيار مفتوحًا أمام عقد دورة لمجموعة العمل بالحضور الشخصي مباشرة قبل انعقاد الدورة التالية للجنة و/أو عقد اجتماع بالوسائل الافتراضية في الفترة الفاصلة بين الدورات، لمعالجة أي مسائل عالقة.

الدورة السادسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية

المسائل الواجب اتخاذ إجراءات بشأنها

قائمة الملوثات ذات الأولوية للتقييم من جانب لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية³⁰

- 56- وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية في دورتها السادسة عشرة على تشجيع الأعضاء والمراقبين على تقديم البيانات بشأن الرصاص في البنتونيت، والتربة العضوية الخاصة والفحم النباتي (الكربون المنشط) بحيث يمكن تأكيد توفر البيانات من أجل المباشرة باستعراض المواصفة الجديدة أو وضعها.

²⁹ الوثيقة REP21/FICS، الفقرة 93 من الوثيقة REP23/FICS

³⁰ الفقرة 133(8) من الوثيقة REP23/CF

التوصيات

57- إن لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة مدعوة إلى القيام بما يلي:

- (1) الإحاطة علمًا بالمعلومات المقدمة في الفقرات ذات الصلة؛
- (2) تشجيع الأعضاء والمراقبين، بمناسبة الذكرى الستين لتأسيس الهيئة، على التخطيط للأنشطة وتنفيذها لزيادة التوعية بالدستور الغذائي واستقطاب الدعم السياسي الرفيع المستوى لعمل الدستور الغذائي، والنظر في إمكانية عقد حدث إقليمي للاحتفال بالذكرى الستين؛
- (3) والنظر في الطب المقدم من الهيئة في دورتها الرابعة والأربعين كما يرد في الفقرتين 18 و19 وتحديث القسم ذات الصلة في المواصفات القائمة لدى لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى، مع الإشارة إلى أنه توجد فقط أحكام للحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة في الوقت الحاضر في المواصفتين الإقليميتين اللتين تم وضعهما مؤخرًا (شراب الدوغ (CXS 332R-2018) وخليط الزعتر (CXS 341R-2020))، وقد ترغب لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة النظر في ما إذا كان يتم التجارة بسلع أساسية أخرى وُضعت لها مواصفات إقليمية في حاويات غير مخصصة للبيع بالتجزئة، وإذا كانت هي الحال، اقترح إدراج الأحكام الخاصة بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة (الملحق 1)؛
- (4) وتقديم أي تعليقات ذات الصلة على العمل الجاري في لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات بشأن تنقيح الخطوط التوجيهية العامة لأخذ العينات (CXG 50-2004) والإشارة إلى أن أساليب التحليل وأخذ العينات (CXS 234-1999) تشكل المرجع الوحيد للتحليل وأخذ العينات واتخاذ الإجراءات حسب الاقتضاء؛
- (5) وتشجيع الأعضاء والمراقبين على الاستفادة على نحو فاعل من الفرص المتاحة للمساهمة في المناقشات ضمن اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي (مثلًا، مستقبل الدستور الغذائي) من خلال المنسق الإقليمي و/أو عن طريق توفير الردود على التعاميم ذات الصلة في هذا الخصوص.

الملحق 1

الأحكام الخاصة بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة في المواصفات الإقليمية
للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى

تُبيّن النصوص الجديدة المقترحة بالخط العريض/قد وُضع خط تحتها. وتم شطب النصوص المقترحة حذفها.

التنقيح المقترح	النص الحالي	المواصفة
<p>9-2 توسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة</p> <p>يجب أن يتمّ توسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة وفقاً للمواصفة العامة لتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة (CXS 346-2021)</p>	<p>لا يوجد حالياً حكم خاص بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة. لذا، قد ترغب لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة في تحديد ما إذا كان يتم التداول بالمنتج في حاويات غير مخصصة للبيع بالتجزئة، وبناءً عليه اتخاذ قرار في ما إذا كان ملائماً إدراج الحكم المقترح.</p>	<p>المواصفة الإقليمية للحمص بالطحينة المعلّب (CXS 257R-2007)</p>
<p>9-2 توسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة</p> <p>يجب أن يتمّ توسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة وفقاً للمواصفة العامة لتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة (CXS 346-2021)</p>	<p>لا يوجد حالياً حكم خاص بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة. لذا، قد ترغب لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة في تحديد ما إذا كان يتم التداول بالمنتج في حاويات غير مخصصة للبيع بالتجزئة، وبناءً عليه اتخاذ قرار في ما إذا كان ملائماً إدراج الحكم المقترح.</p>	<p>المواصفة الإقليمية للفلول المدّسّ المعلّب (CXS 258R-2007)</p>
<p>8-2 توسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة</p> <p>يجب أن يتمّ توسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة وفقاً للمواصفة العامة لتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة (CXS 346-2021)</p>	<p>لا يوجد حالياً حكم خاص بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة. لذا، قد ترغب لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة في تحديد ما إذا كان يتم التداول بالمنتج في حاويات غير مخصصة للبيع بالتجزئة، وبناءً عليه اتخاذ قرار في ما إذا كان ملائماً إدراج الحكم المقترح.</p>	<p>المواصفة الإقليمية للطحينة (CXS 259R-2007)</p>

<p>8-1 توسيم حاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة</p> <p>يجب أن يتمّ توسيم حاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة وفقاً للمواصفة العامة لتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة - (CXs 346-2021)</p>	<p>لا يوجد حالياً حكم خاص بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة. لذا، قد ترغب لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة في تحديد ما إذا كان يتم التداول بالمنتج في حاويات غير مخصصة للبيع بالتجزئة، وبناءً عليه اتخاذ قرار في ما إذا كان ملائماً إدراج الحكم المقترح.</p>	<p>المواصفة الإقليمية للهريسة (معجون الفلفل الحار) (CXs 308R-2011)</p>
<p>8-1 توسيم حاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة</p> <p>يجب أن يتمّ توسيم حاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة وفقاً للمواصفة العامة لتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة - (CXs 346-2021)</p>	<p>لا يوجد حالياً حكم خاص بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة. لذا، قد ترغب لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة في تحديد ما إذا كان يتم التداول بالمنتج في حاويات غير مخصصة للبيع بالتجزئة، وبناءً عليه اتخاذ قرار في ما إذا كان ملائماً إدراج الحكم المقترح.</p>	<p>المواصفة الإقليمية المقترحة لحلوى الطحينية (CXs 309R-2011)</p>
<p>9-2 توسيم حاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة</p> <p>يجب أن يتمّ توسيم حاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة وفقاً للمواصفة العامة لتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة - (CXs 346-2021)</p>	<p>لا يوجد حالياً حكم خاص بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة. لذا، قد ترغب لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى في دورتها الحادية عشرة في تحديد ما إذا كان يتم التداول بالمنتج في حاويات غير مخصصة للبيع بالتجزئة، وبناءً عليه اتخاذ قرار في ما إذا كان ملائماً إدراج الحكم المقترح.</p>	<p>المواصفة الإقليمية لمعجون التمور (إقليم الشرق الأدنى) (CXs 314R-2013)</p>
<p>8-3 توسيم حاويات غير المخصصة للبيع</p> <p>يتبغى ذكر المعلومات المطلوبة في القسم 8 من هذه المواصفة والفقرات 1-4 إلى 4-8 من المواصفة العامة المتعلقة بتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً، وإذا دعت الحاجة، التعليمات الخاصة بالتخزين، إما على الحاوية أو في المستندات المصاحبة باستثناء اسم المنتج وعلامة تعريف الشحنة واسم وعنوان المصنّع، أو المعبئ أو الموزع أو</p>	<p>8-3 توسيم حاويات غير المخصصة للبيع</p> <p>يتبغى ذكر المعلومات المطلوبة في القسم 8 من هذه المواصفة والفقرات 1-4 إلى 4-8 من المواصفة العامة المتعلقة بتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً، وإذا دعت الحاجة، التعليمات الخاصة بالتخزين، إما على الحاوية أو في المستندات المصاحبة باستثناء اسم المنتج وعلامة تعريف الشحنة واسم وعنوان المصنّع، أو المعبئ أو الموزع أو</p>	<p>المواصفة الإقليمية لشراب الدوغ (CXs 332R-2018)</p>

<p>المستورد. غير أنه يمكن الاستعاضة عن تعريف الشحنة واسم وعنوان المصنّع أو المعبئ أو الموزع أو المستورد بعلامة تعريف، شرط أن يتم التعرف على هذه العلامة بوضوح مع المستندات المصاحبة.</p> <p>يجب أن يتمّ توسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة وفقاً للمواصفة العامة لتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة - (CXS 346-2021)</p>	<p>المستورد. غير أنه يمكن الاستعاضة عن تعريف الشحنة واسم وعنوان المصنّع أو المعبئ أو الموزع أو المستورد بعلامة تعريف، شرط أن يتم التعرف على هذه العلامة بوضوح مع المستندات المصاحبة.</p>	
<p>7-2 توسيم العبوات الحاويات غير المخصصة للبيع</p> <p>ترد المعلومات الخاصة بحاويات البيع بالجملة إما على الحاوية وإما في المستندات المصاحبة، باستثناء اسم المنتج ورقم تعريف الشحنة واسم الجهة المصنعة أو المعبئة أو الموزعة أو المستوردة وعنوانها، فضلاً عن تعليمات التخزين، إذ يجب أن ترد على الحاوية. غير أنه لا يمكن الاستعاضة عن رقم تعريف الشحنة واسم المصنّع أو المعبئ أو الموزع أو المستورد وعنوانهم بعلامة تعريف، من السهل التعرف على هذه العلامة بوضوح من خلال المستندات المصاحبة.</p> <p>يجب أن يتمّ توسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة وفقاً للمواصفة العامة لتوسيم حاويات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة - (CXS 346-2021)</p>	<p>7-2 توسيم العبوات غير المخصصة للبيع</p> <p>ترد المعلومات الخاصة بحاويات البيع بالجملة إما على الحاوية وإما في المستندات المصاحبة، باستثناء اسم المنتج ورقم تعريف الشحنة واسم الجهة المصنعة أو المعبئة أو الموزعة أو المستوردة وعنوانها، فضلاً عن تعليمات التخزين، إذ يجب أن ترد على الحاوية. غير أنه لا يمكن الاستعاضة عن رقم تعريف الشحنة واسم المصنّع أو المعبئ أو الموزع أو المستورد وعنوانهم بعلامة تعريف، من السهل التعرف على هذه العلامة بوضوح من خلال المستندات المصاحبة.</p>	<p>المواصفة الإقليمية لخليط الزعتر (CXS 241R-2020)</p>